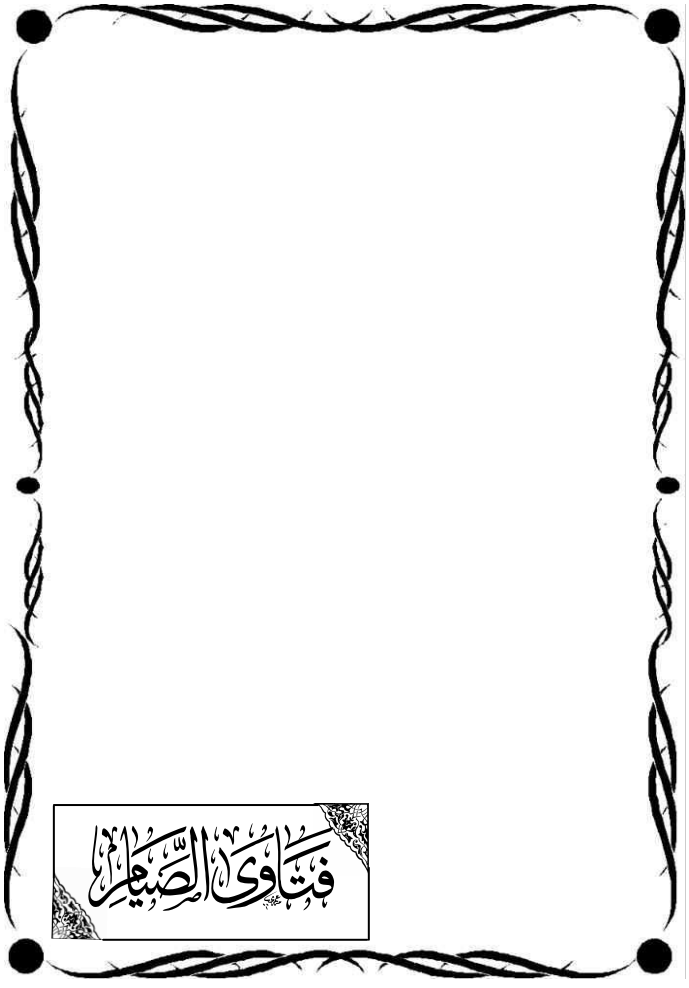
فتاوى الصيام

حقوق الطبع محفوظة
لدار المنهاج

الطبعة الأولى
١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م

رقم الإيداع: ٢٠١٢/١١٠٤٥

٨١ شارع الهدي المحمدي - من أحمد عرابي - مساكن عين شمس
القاهرة - جمهورية مصر العربية
جوال: ٠٠٢/٠١٢٨٨٨٨ ٤٠ ٨١ - ٠٠٢/٠١٢٨٨٨٨ ٤٠ ٧٨ - ٠٠٢/٠١٢٨٨٨٨ ٤١ ١٣
E-Mail : daralmenhaj@hotmail.com
daralminhaj@yahoo.com

فتاوى الصيام

تأليف
فضيلة الشيخ العلامة
أحمد بن يحيى النجمي

دار المنهاج

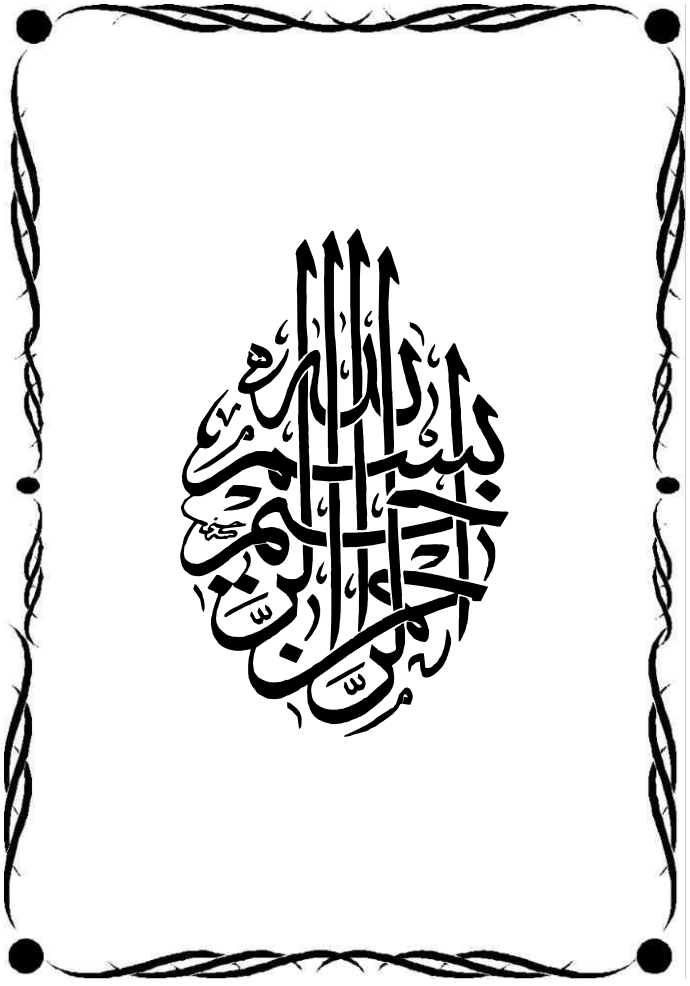

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة الناشر

إنَّ الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، مَنْ يهده الله فلا مضلَّ له، ومَنْ يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلَّا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ مُحَمَّدًا عبده ورسوله صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وصحبه وسلَّم تسليمًا كثيرًا.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا

زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [النساء:١].

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب:٧٠، ٧١].

أمَّا بعد: فإنَّ أصدق الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي مُحَمَّد ﷺ، وشرَّ الأمور محدثاتها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ فِي النار.

فهذه فتاوىٰ لفضيلة الشيخ/ أحمد بن يحيىٰ النجمي رَحِمَهُ اللَّهُ، رأينا إيرادها في رسالة مستقلة لعظم فائدتها، وليسهل الرجوع إليها.

وقد جمعناها من الفتاوىٰ الموجودة آخر محاضرات الصيام، وأضفنا إليها ما رأيناه مناسبًا لموضوع الصيام من

كتاب «فتح الرب الودود» طبعة/ دار المنهاج.

وقد حرصنا علىٰ ترتيبها ترتيبًا مناسبًا، ووضع عناوين لموضوعاتها، وعناوين خاصة لكل فتوىٰ.

نسأل الله أن ينفع بهذه الفتاوىٰ مفتيها، وقارئها، ومن عمل علىٰ إخراجها في هذه الصورة العلمية.

بسم الله الرحمن الرحيم

مختصر ترجمة فضيلة الشيخ العلامة
أحمد بن يحيى النجمي رحمه الله

اسمه ونسبه:

هو شيخنا الفاضل العلَّامة، المُحدِّث، المُسنِد، الفقيه، مفتي منطقة جازان، وحامل راية السُّنَّة والحديث فيها الشَّيخ أحمد بن يحيىٰ بن محمد بن شبير النجمي آل شبير من بني حُمَّد، إحدىٰ القبائل المشهورة بمنطقة جازان.

ولادته:

وُلِدَ الشَّيخ رحمه الله بقرية النجامية في الثَّاني والعشرين من شهر شوال عام ستَّةٍ وأربعين وثلاث مئةٍ وألفٍ

للهجرة النَّبويَّة (٢٢/ ١٠/ ١٣٤٦هـ)، ونشأ في حَجْر أبوين صالحين ليس لهما سواه.

نشأته العلمية:

تردَّد الشَّيخ مع عَمَّيه الشَّيخ حسن بن محمد، والشَّيخ حسين بن محمد النَّجميين علىٰ الشَّيخ عبد الله القرعاوي في مدينة صامطة أيَّامًا، وفي عام (١٣٦٠) وفي صفر بالتَّحديد التحق شيخنا بالمدرسة السَّلفيَّة، وقرأ القرآن مُجوَّدًا علىٰ الشَّيخ عثمان بن عثمان حملي رَحِمَهُ اللَّهُ، وحفظ «تحفة الأطفال» و«هداية المستفيد»، و«ثلاثة الأصول»، و«الأربعين النَّوويَّة»، و«الحساب»، وأتقن تعلُّم الخطِّ.

وكان يجلس في الحلقة الَّتي وضعه الشَّيخ فيها إلىٰ أن يتفرق الطلبة الصغار بعد صلاة الظهر، ثمَّ ينضمُّ إلىٰ الحلقة الكبرىٰ الَّتي يتولَّىٰ الشَّيخ عبد الله القرعاوي تدريسها بنفسه، ثمَّ يعود مع عَمَّيه المذكورين سابقًا إلىٰ قريته: «النجامية».

وفي عام (١٣٦٩هـ) درس علىٰ الشَّيخ إبراهيم بن محمد العمودي رَحِمَهُ اللَّهُ قاضي صامطة في ذلك الوقت.

كما دَرَسَ علىٰ الشَّيخ علي ابن الشَّيخ عثمان زياد الصُّومالي بأمرٍ من الشَّيخ عبد الله القرعاوي رَحِمَهُ اللَّهُ.

وفي عام (١٣٨٤هـ) حضر في حلقة الشَّيخ الإمام مفتي الدِّيار السَّعوديَّة الشَّيخ محمد بن إبراهيم آل الشَّيخ رَحِمَهُ اللَّهُ لمُدَّةٍ تُقارب شهرين في التَّفسير، كما حضر في العام نفسه في حلقة شيخنا الإمام العلَّامة الشَّيخ عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ اللَّهُ، لمُدَّة شهرٍ ونصفٍ تقريبًا في «صحيح البخاري».

أعماله:

عمل شيخنا رَحِمَهُ اللَّهُ مُدرِّسًا بمدارس شيخه القرعاوي رَحِمَهُ اللَّهُ احتسابًا، ثم عُيِّن مدرسًا بقريَّته: «النجامية»، وفي عام (١٣٧٣هـ) نُقِل إمامًا ومُدرِّسًا في قرية: «أبو سبيلة» بالعارضة،

ثمَّ عُيِّن مُدرِّسًا بالمعهد العلمي في «صامطة» حتَّىٰ عام (١٣٨٤هـ)، وكتب الله له التَّعيين واعظًا مُرشدًا بوزارة العدل بمنطقة جازان.

وفي عام (١٣٨٧هـ) وبالتَّحديد في (١/ ٧) منه عاد مُدرِّسًا بالمعهد العلميِّ بمدينة «جازان» حسب طلبه، وفي ابتداء الدِّراسة عام (١٣٨٩هـ) عاد إلىٰ التَّدريس بمعهد «صامطة»، وبَقِيَ به مُدرِّسًا حتَّىٰ أحيل إلىٰ التَّقاعد في (١/ ٧/ ١٤١٠هـ).

من شيوخه رَحِمَهُ اللَّهُ:

لشيخنا رَحِمَهُ اللَّهُ شيوخ كُثر؛ نذكر منهم:

١- الشَّيخ إبراهيم بن محمد العمودي قاضي صامطة في حِينه.

٢- الشَّيخ حافظ بن أحمد الحكمي رَحِمَهُ اللَّهُ.

٣- الشَّيخ العلامة الداعية المُجدِّد في جنوب المملكة عبد الله القرعاوي -رحمه الله تعالىٰ- وبه تخرَّج الشَّيخ أحمد، فهو أكثر شيوخه إفادةً له.

٤- الشَّيخ الإمام العلَّامة مفتي البلاد السَّعوديَّة سابقًا محمد بن إبراهيم آل الشَّيخ رَحِمَهُ اللَّهُ.

تلاميذه:

ولشيخنا رَحِمَهُ اللَّهُ كثيرٌ وكثيرٌ من التَّلاميذ، نذكر منهم نموذجًا يستدلُّ به علىٰ الباقين، فمنهم:

١- شيخنا العلَّامة المُحدِّث ناصر السُّنَّة الشَّيخ ربيع بن هادي المدخلي.

٢- شيخنا العلَّامة الفقيه زيد بن محمد هادي المدخلي.

٣- شيخنا العلَّامة الفاضل علي بن ناصر الفقيهي.

وإنَّما اكتفيتُ بذكر هؤلاء الثَّلاثة لشهرتهم في الأوساط العلميَّة، فلا يَعْتب علينا أحدٌ.

آثاره العلمية:

لشيخنا رَحِمَهُ اللَّهُ آثارٌ علميَّةٌ كثيرةٌ، نذكر منها:

١- «أوضح الإشارة في الرَّدِّ علىٰ مَنْ أباح الممنوع من الزِّيارة».

٢- «إرشاد الساري في شرح السُّنَّة للبربهاري».

٣- «تأسيس الأحكام شرح عمدة الأحكام».

٤- «تنزيه الشَّريعة عن إباحة الأغاني الخليعة».

٥- «التعليقات البهية علىٰ الرسائل العقدية».

٦- «رد الجواب علىٰ من طلب مني عدم طبع الكتاب».

٧- «رسالة الإرشاد إلىٰ بيان الحقِّ في حكم الجهاد».

٨- «فتح الرب الرحيم في حكم الجهر والإسرار بـ «بسم الله الرحمن الرحيم».

٩- «الرد المحبر علىٰ افتراءات وتلبيسات صاحب المجهر».

١٠- «شرح السنة للمزني».

١١- «شرح عقيدة ابن أبي زيد القيرواني».

١٢- «الشرح المُوجز المُمهَّد لتوحيد الخالق الممجَّد الذي ألفه شيخ الإسلام محمد».

١٣- «فتح رب البريات علىٰ كتاب أهم المهمات من أصول الإيمان»، للعلامة السعدي.

١٤- «فتح الرَّبِّ الودود في الفتاوىٰ والرسائل والرُّدود».

١٥- «فتح الرب الغني بتوضيح شرح السُّنَّة للمزني».

١٦- «المورد العذب الزُّلال فيما انتُقد علىٰ بعض المناهج الدَّعويَّة من العقائد والأعمال»[١].

وغير ذلك من المُؤلَّفات النَّافعة الَّتي قَدَّمها للمسلمين، والتي منها ما هو مطبوع، ومنها ما زال مخطوطًا يسَّر الله تعالىٰ إخراجه.

رحم الله الشيخ رحمة واسعة، ونفع بعلمه الإسلام والمسلمين.

وفاته:

تُوفِّي الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ بمدينة الملك فهد الطبية بالرياض في يوم الأربعاء ٢٠/ ٧/ ١٤٢٩هـ، بعد معاناة طويلة مع المرض، ثم نُقِل جُثمانه إلىٰ منطقة جازان

---

(١) **ملحوظة:** جميع هذه المؤلفات مطبوعة لدينا بـ«دار المنهاج» بفضل الله تعالىٰ. (الناشر).

حيث صُلِّي عليه هنالك، ودُفِن في مسقط رأسه بقرية النجامية.

وكانت جنازته رَحِمَهُ اللَّهُ جنازة مهيبة حضرها جمعٌ كبير جدًّا من المُشيِّعين لم تشهد المنطقة مثله من قبل؛ إذ كان خبر وفاته رَحِمَهُ اللَّهُ فاجعة لمُحبِّيه.

نسأل الله تعالىٰ أن يتغمده بواسع رحمته، وأن يسكنه فسيح جناته؛ اللهم آمين.

وصلىٰ الله علىٰ نَبيِّنا مُحمَّدٍ وعلىٰ آله وصحبه أجمعين.

۞ هذه الترجمة لفضيلة الشيخ/ أحمد بن يحيىٰ النجمي رَحِمَهُ اللَّهُ مستقاة مما كتبه تلميذه فضيلة الشيخ/ محمد ابن هادي المدخلي في مقدمة كتاب «المورد العذب الزلال» للمؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ.

۞ قد أضفنا إليها أسماء بعض مؤلفات الشيخ المطبوعة، وكذلك خبر وفاته من كتاب «المجموع الندي في سيرة العلامة أحمد النجمي» لبعض طلبة الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ ومُحبِّيه.

۞۞۞

مقدمات الصيام

شروط الصَّوم

السؤال الأول: ما هي شروط الصَّوم؟

الإجابة: شروط الصَّوم أن يكون من مسلمٍ مُكلَّفٍ قادرٍ علىٰ الصِّيام.

معيار رؤية الهلال

السؤال الثاني: هل يَثبت دخول شهر رمضان برؤية الشخص الواحد؟

الإجابة: نعم، وقد ورد عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه اعتبر دخول رمضان بشهادة رجلٍ أعرابيٍّ، قال: إنَّه رآه.

قال ﷺ: «**أتشهد أن لا إله إلَّا الله، وأنَّ محمدًا رسول الله**»، قال: نعم، فأمر بالصِّيام[١].

نية الصِّيام للفريضة لابد أن تكون من الليل

السؤال الثالث: متى تكون نيَّة الصَّائم أو الصَّوم؟

الإجابة: نيَّة صوم الفريضة لابدَّ أن تكون مُبيَّتةً قبل طلوع الفجر الثاني، أمَّا النافلة فمتىٰ نوىٰ ولو بعد طلوع الشمس ما لم يأكل أو يشرب، فصومه صحيحٌ.

---

(١) أخرجه الترمذي (٦٩١)، وصححه الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في «صحيح الترمذي» (٦٩١).

حكم من تسحر بعد الوقت

السؤال الرابع: ما حكم مَن تسحَّر بعد الوقت؟

الإجابة: يُنظر متىٰ وقع السحور الَّذي أوقعه، فإن كان بعد التَّقويم بوقتٍ كثيرٍ؛ فإنَّه ينبغي له أن يقضي ذلك اليوم.

أمَّا إذا كان بعده بوقتٍ قليلٍ -كأن لم يتعدَّ الخمس دقائق- فهذا إن شاء الله يُغتفر.

وأمَّا طلوع الفجر الَّذي يَحرم فيه الطعام وتحلُّ به صلاة الفجر، فهو يترتَّب علىٰ طلوع الفجر الثَّاني، وليس التَّقويم كذلك، بل التقويم فيما يظهر أنَّ فيه احتياطًا؛ فلو أنَّ شخصًا بعد الأذان مباشرةً أقام الصلاة وصلَّىٰ، فنقول: صلاته غير صحيحةٍ، ويجب عليه أن يعيد الصلاة؛ لأنَّه صلَّىٰ قبل الوقت.

الحاصل: أنَّه ينظر في حاله، فإن تسحَّر متأخِّرًا بعد التقويم بوقتٍ كثيرٍ، فيجب عليه أن يَقضي هذا اليوم.

حكم الوصال إلى السحر

السؤال الخامس: ما حكم الوصال إلى السَّحَر؟ وهل كان الصَّحابة يواصلون الصِّيام إلى اللَّيل؟

الإجابة: الصِّيام جائزٌ إلىٰ السَّحَر.

استحباب السحور[1]

السؤال السادس: هل يجب على الصَّائم أن يتسحَّر؟

---

(١) من «فتح الرب الودود» (١/ ٢٥٠)، طبعة دار المنهاج.

الإجابة: لا يجب، ولكن يُستحبُّ؛ لأنَّ الجسم يَتقوَّىٰ به.

الأعذار المبيحة للفطر

معيار المرض المُرَخِّص للفطر

السؤال السابع: المريض الَّذي لا يشقُّ عليه الصَّوم ولا يضرُّه- هل يجوز له الفطر أم لا؟

الإجابة: المريض إن كان لا يشقُّ عليه الصَّوم، ولا يؤثِّر علىٰ مرضه بالزِّيادة- فإنَّه يصوم.

حكم الإغماء أثناء الصَّوم

السؤال الثامن: ما حكم الإغماء في حال الصَّوم؟

الإجابة: الإغماء ينقسم إلىٰ قسمين: إِنْ كان الإغماء يسيرًا، يعني: مثل يومٍ، أو بعض يومٍ، أو ما أشبه ذلك، فهذا يُقاس علىٰ النَّوم، أمَّا إذا كان الإغماء لمدَّةٍ طويلةٍ

كشهرٍ، أو شهرين[١]، فهذا يُعتبر بمنزلة الجنون، وصاحبه قد رُفِعَ عنه القلم.

حكم إفطار مريض القلب

السؤال التاسع: هل يجوز لمريض القلب الإفطار؟

الإجابة: أقول: مرض القلب لا يستوي، فإن كان مرض القلب خفيفًا ويأتي في نوباتٍ؛ فإنَّه يجب عليه أن يصوم، ويجب عليه أن يبتعد عن الأشياء الَّتي تزيد مرضه.

أمَّا إذا كان مرض القلب شديدًا، لا يستطيع معه الصَّوم، أو أنَّه يزيد بالصَّوم، فإنَّه في هذه الحالة ينبغي له

(١) المقصود به: الغيبوبة المرضية.

أن يُفطر، ويُطعم عن كلِّ يومٍ مسكينًا، وإن كان يُرْجىٰ بُرؤه بعد ذلك؛ فإِنْ برأ قضىٰ بعد ذلك، وإن كان لا يُرجَىٰ برؤه فليس عليه بعد ذلك شيءٌ.

إتيان الرخصة

السؤال العاشر: سائلٌ يقول: إنَّ الله يحبُّ أن تؤتى رُخَصه كما يجازي على معصيته، فإذا قطعت المسافة من (جازان) حتَّى مكة في ثماني ساعاتٍ من الساعة الثامنة صباحًا حتَّى الخامسة مساءً؛ فهل أفطر أم أصوم؟

الإجابة: لك الاختيار في ذلك.

سفر الصائم في أول يوم من رمضان

السؤال الحادي عشر: مَنْ دخل عليه شهر رمضان وهو في بلده، ثمَّ بعد ذلك سافر إلى بلدٍ آخر مجاور، ووجد النَّاس لم يدخلوا في رمضان، وكان ينوي الإقامة في هذا البلد لأكثر من أربعة أيَّامٍ، فهل يفطر؟

الإجابة: إذا وصل إلىٰ ذلك البلد المجاور، ووجدهم مفطرين، وهو صائمٌ، فله أن يكمل صيامه، لكونه راجعًا إلىٰ بلده، فينبغي له أن يستمرَّ علىٰ صيامه.

أمَّا إذا كان سيقيم في هذا البلد المجاور، فله أن يفطر معهم.

حكم جمع الصلاتين للمفطر في السفر

السؤال الثاني عشر: إذا كنت مسافرًا وقد أفطرت، فهل يجوز لي الجمع، أم أنَّه مقتصرٌ على الصَّائم فقط؟

الإجابة: الحمد لله، والصَّلاة والسَّلام علىٰ رسول الله وعلىٰ آله وصحبه: ليس من شرط الجمع بين الصَّلاتين أن تكون صائمًا حال السَّفر، فيجوز لك أن تفطر وتجمع حال السَّفر.

والأصحُّ أنَّ الصِّيام والفطر جائزان في السفر، ولكن يُفضل الفطر؛ لأنَّ الله ﷻ يحبُّ من العباد أن يأتوا رُخَصه، كما يكره منهم أن يأتوا معاصيه[1].

---

(١) أخرجه أحمد في «مسنده» (٨٣٢)، وصححه الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في «صحيح الجامع» (١٨٨٦).

السفر للعمل مما يُجَوِّز الفطر

السؤال الثالث عشر: هل يحق لي الإفطار إذا ذهبت لعمل يبعد ٩٠ كيلو مترًا عن منزلي؟

الإجابة: الجواب: نعم، هذه مسافة سفرٍ، ويجوز لك ذلك، وإن كانت الوسائل الآن خفيفةً، والراحة متوفرةً، إلَّا أنَّ هذا رخصةٌ من الله ﷻ، وقد قال النَّبيُّ ﷺ: «**صدقةٌ تَصدَّق الله بها عليكم، فاقبلوا صدقته**»(١).

حكم انقطاع الدم المؤقت للمرأة

السؤال الرابع عشر: امرأة ولدت، واستمرَّ بها الدَّم عشرين يومًا، ثمَّ انقطع عنها الدَّم لمدة يومين، ثمَّ عاد

---

(١) أخرجه مسلم (٦٨٦).

إليها الدَّم مرةً أخرى، فهل تصلِّي وتصوم خلال هذين اليومين؟

الإجابة: لا تصلِّي ولا تصوم إلَّا إذا انقطع عنها الدَّم انقطاعًا تامًّا، ومعلومٌ أنَّ النُّفساء في آخر مُدَّتها ينقطع عنها الدَّم يومًا أو يومين، ويأتي، ثمَّ يذهب ويأتي، وهكذا.

فطالما أنَّ الدَّم يَتردَّد عليها، فلا تصلِّي ولا تصوم؛ فإذا انقطع عنها انقطاعًا كليًّا، فعند ذلك وجب عليها أن تتطهَّر وتصلِّي وتصوم.

وبناءً عليه، إن صامت فلا يصحُّ صومها، وكذلك إِنْ صلَّت فلا تصحُّ صلاتها، وعليها أن تقضي الصَّوم إن كانت صامت؛ لأنَّ الحائض الَّتي تَعرف مُدَّتها ينبغي لها أن تتريَّث، وذلك أنَّ الدَّم ينقطع ثمَّ يعود، ثمَّ ينقطع ثمَّ يعود،

وهكذا، فينبغي لها أن تتريَّث حتَّىٰ تظهر القَصَّة البيضاء[١].

وعلامة الطُّهر تكون بشيئين: إمَّا بالجفاف، وإمَّا بالقَصَّة البيضاء.

والقَصَّة البيضاء: شيءٌ يخرج من المرأة، فهو علامة الطُّهر؛ فإن خرج هذا فهو علامة الطُّهر، وكانت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تأتيها النِّساء فتقول: لا تعجلن حتَّىٰ ترين القَصَّة البيضاء[٢]؛ وعند ذلك تغتسل وتصلِّي وتصوم وتمسُّ المصحف وترتاد المسجد.

وأمُّ عطيَّة تقول: كنا لا نعدُّ الكُدْرة والصُّفرة بعد

---

(١) القصة البيضاء: الطهر الأبيض الَّذي يرينه النساء عند النقاء من الحيض، شبه بياضه بالقص، وهو الجَصُّ.

(٢) «صحيح البخاري» (١/ ٧١).

الطُّهر شيئًا -تقصد بعد علامة الطُّهر[١].

من أكل أو شرب ناسيًا لا يفطر[٢]

السؤال الخامس عشر: ما الحكم لو أكل الصائم أو شرب ناسيًا؟

الجواب: إذا أكل الصَّائم أو شرب ناسيًا فإنَّه لا يُفطر؛ لحديث: «**مَنْ أكل ناسيًا وهو صائمٌ فليُتِمَّ صومه، فإنَّما أطعمه الله وسقاه**»[٣].

---

(١) أخرجه البخاري (٣١٥).

(٢) من «فتح الرب الودود» (١/ ٢٤٨)، طبعة دار المنهاج.

(٣) أخرجه البخاري (٦١٧٦).

مفطرات الصائم

حكم أكل العلك والشمة أثناء الصيام

السؤال السادس عشر: ما حكم أكل العلك والشمة[1] أثناء الصِّيام؟

الإجابة: لا شكَّ أنَّ أكل الشمة وشرب الدُّخان من المفطرات، أمَّا مَضْغ العلك، فهو فيه خلافٌ بين أهل العلم، فمنهم مَنْ يرىٰ أنَّ تَرْكه واجبٌ، أو أفضل، ومنهم مَنْ يرىٰ جوازه، ولا شكَّ أنَّه يجلب الرِّيق ويكثِّره، فينبغي تَرْكه، ولا نقول: إنَّ مَنْ مضغ علكًا فقد أفطر، ولكن يكون من باب المكروهات.

---

(١) الشمة: مسحوق من التبغ، وتُسمَّىٰ بالبردقان أيضًا.

شرب الدخان يفسد الصيام

السؤال السابع عشر: هل شرب الدُّخان، وأَكْل الشَّمة يبطلان الصِّيام أم لا؟

الإجابة- نعم، شرب الدُّخان، وأكل الشمة يبطل الصِّيام؛ لأنَّه يجد راحةً بعد شرب الدُّخان، ويجد راحةً عندما يأكل الشمة، وبئست الشمة والدُّخان، بئس ما وُلِعَ به هذا المُولَع.

الكحل أثناء الصيام

السؤال الثامن عشر: ما حكم مَنِ اكتحل في الصِّيام أو تطيَّب وهو صائمٌ؟

الإجابة: الكحلُ الأفضلُ تَرْكه؛ لأنَّه ورد فيه

حديثٌ ضعيفٌ[1]، وباعتبار أنَّك لو اكتحلت فإنَّك بعد قليلٍ تَتنخَّم، وترىٰ أنَّ بعض الكحل يخرج مع النخام، فهو يجري في العروق، وتَمتصُّه العروق.

أمَّا الطِّيب فليس فيه شيءٌ؛ لأنَّه كسائر الدُّخان الَّذي يحصل للإنسان أن يستنشقه بدون قصدٍ، وقد كانت نساء الصَّحابة يعالِجنَ الطَّبخ ولابدَّ أن يحصل فيه من الدُّخان ما يحصل، ولم ينههنَّ النَّبيُّ ﷺ عن ذلك، ولو نهاهنَّ -صلوات الله وسلامه عليه- لكان في ذلك تحريجٌ علىٰ الأُمَّة.

---

(١) وهو حديث عائشة رضي الله عنها قالت: «اكتحل رسول الله ﷺ وهو صائم»، قال الطبراني في «المعجم الصغير» (١/ ٤٣٧)، (٤٠٢): «لم يروه عن هشام بن عروة إلَّا الزبيدي تفرد به البقية»، وقال صاحب «تحفة الأحوذي» (٣/ ٣٤٨): «الزبيدي كما هو مصرح في رواية البيهقي وهو ضعيف». وصححه الألباني رحمه الله في «صحيح ابن ماجه» (١٦٧٨).

أمَّا الدُّخان الَّذي هو السِّيجارة أو الشِّيشة أو الغليون فإنَّه مفسدٌ للصَّوم، ذلك لأنَّه من الخبائث؛ ولأنَّه مطلوبٌ للانتعاش الجسميِّ، فلذلك كان مفطرًا.

حكم السهو في الإفطار

السؤال التاسع عشر: ما حكم مَنْ أفطروا قبل غروب الشمس ظنًّا منهم أنَّ هذا هو الميقات الصحيح للإفطار؟

الإجابة: إنْ تَبيَّن بعد ذلك أنَّكم أفطرتم والشَّمس ما زالت مرئيَّةً، فعليكم أن تقضوا، أمَّا إذا كان ما تأكَّد لكم ذلك، فصيامكم صحيحٌ.

حكم القبلة للصائم

السؤال العشرون: ما حكم القُبلة في رمضان للصَّائم؟

الإجابة: قد تعرَّضتُ لهذه المسألة، وقلت: إنَّ القُبْلة من الشَّيخ الكبير الَّذي ضَعُفت شهوته، فهذه لا تؤثِّر إذا كانت لا تُحرِّك له ساكنًا، أو إذا حصل شيءٌ من الشهوة فهو شيءٌ قليلٌ جدًّا، ولكنَّ الشَّابَّ الَّذي تحركُ القُبْلةُ شهوتَه، فلربَّما أدت به القبلةُ إلىٰ شيءٍ وراءها؛ فهذا يجب عليه ألَّا يفعل.

الأذان قبل وقت المغرب بخمس دقائق

السؤال الواحد والعشرون: لو أذَّن أحد المُؤذِّنين قبل الوقت بخمس دقائق لصلاة المغرب، فأفطر على أذانه

بعضُ الصَّائمين، فما حكم ذلك؟

الإجابة: إن كانوا أفطروا والشَّمس لا زالت تُرىٰ، فعليهم أن يَقْضوا، وأمَّا إذا كانت الشَّمس لا تُرَىٰ نظرًا لوجود غيمٍ ونحوه، والأغلب في مثل هذه الحالة أنَّه قبل التَّوقيت بخمس دقائق، إمَّا أن تكون الشمس بقي منها شيءٌ، أو تكون باقيةً كلها، والأحوط في حقِّهم أنَّهم يقضون هذا اليوم.

المعاصي المفطرة

السؤال الثاني والعشرون: هل المعصية تفسد الصِّيام؟ وهل يلزم صاحبها القضاء أم لا؟

الإجابة: المعصية تختلف، والمعصية الَّتي لا تُبطل الصِّيام- هذه تنقصه، ولكن هناك معاص تبطل الصِّيام؛

كالاستمناء، أو الوقوع في الزِّنا، أو ما أشبه ذلك، نسأل الله العفو والعافية؛ فهذه لا شكَّ أنَّها تُفطر.

الإبر في رمضان

السؤال الثالث والعشرون: ما حكم استعمال الإبر في نهار رمضان؟ وهل تفسد الصَّوم أم لا؟

الإجابة: الإبر الَّتي في الوريد هذه هي الَّتي ينبغي أن يمتنع عنها الصَّائم، وأمَّا الَّتي في العضل فليس فيها شيءٌ إن شاء الله.

ضرب الإبر في العضل لا يفطر خلاف الوريد[1]

السؤال الرابع والعشرون: ما حكم ضرب الإبر وبلع الحبوب للعلاج؟

الإجابة: أمَّا بلع الحبوب فلا شكَّ أنَّه يفطر، لا يقول عالمٌ خلاف ذلك، وأمَّا ضرب الإبر؛ فإن كانت في الوريد فهي تفطر أيضًا.

وأمَّا إذا كانت في العضل ففيه نظرٌ، والأحوط عدم تعاطيها إلَّا لضرورةٍ مُلحَّةٍ.

---

(١) من «فتح الرب الودود» (١/ ٢٤٩) طبعة دار المنهاج.

استعمال المرهم والبنسلين لا يفطر[١]

السؤال الخامس والعشرون: ما حكم استعمال المرهم والبنسلين للجروح؟ هل يفطر أم لا؟

الإجابة: أمَّا استعمال المرهم والبنسلين للجروح فلا يضرُّ؛ لأنه لا يصل إلىٰ الجوف.

حكم من أكل أو شرب ظانًا أنه ليل فتبين له طلوع الفجر[٢]

السؤال السادس والعشرون: ما حكم صوم مَنْ أكل أو شرب ظانًّا أنَّ الفجر لم يطلع وتبيَّن أنَّه قد طلع، أو

---

(١) من «فتح الرب الودود» (١/ ٢٥٠) طبعة دار المنهاج.
(٢) من «فتح الرب الودود» (١ / ٢٤٩) طبعة دار المنهاج.

أنَّ الشمس غربت وتبيَّن أنَّها لم تغرب؟

الإجابة: إذا أكل أو شرب شاكًّا في طلوع الفجر ولم يَتبيَّن، فصومه صحيحٌ، ولا قضاء عليه، أمَّا إذا تبيَّن أنَّه أكل أو شرب بعد اتِّضاح الفجر وضوحًا لا شكَّ فيه فعليه القضاء، وكذلك إذا أفطر ظانًّا أنَّ الشمس قد غربت فَتبيَّن أنَّها لم تغرب، فعليه القضاء.

الجماع نسيانًا أثناء الصيام

السؤال السابع والعشرون: إذا نسي الشخص في صيام التَّطوُّع، وجامع زوجته، وأراد أن يكمل صومه فهل عليه شيءٌ؟

الإجابة: النِّسيان بعيدٌ تصوُّره في مسألة الجماع؛ لأنَّ مسألة الجماع شيءٌ مشتركٌ بين الرَّجل والمرأة،

وإذا نسي أحدهما، ذَكَّره الآخر، ولابدَّ فيه من إغلاق الأبواب، ولابدَّ فيه من أمورٍ تتنافى مع النِّسيان.

مستحبات الصِّيام ومكروهاته

المؤذن بعد غروب الشمس هل يبدأ بالأذان أم بالإفطار [١]

السؤال الثامن والعشرون: عندنا مؤذن يعتمد عليه النَّاس في أذان المغرب في أوَّل غروب الشمس، هل له أن يفطر ثمَّ يؤذن؟ أم يؤذن ثمَّ يفطر لاعتماد الناس عليه في ذلك؟

الإجابة: كلُّ ذلك جائزٌ، إذا تيقَّن غروب الشمس فإنْ أراد أن يفطر بأن يأكل حبَّة تمرٍ ويشرب شربةَ ماءٍ ثمَّ يؤذِّن

(١) من «فتح الرب الودود» (١/ ٢٥٢) طبعة دار المنهاج.

جاز ذلك، وإِنْ أراد أن يؤذِّن ثمَّ يفطر، فذلك جائزٌ أيضًا، والأخير أعجب إليَّ.

استحباب تعجيل الفطر[١]

السؤال التاسع والعشرون: هل يجب علىٰ الصَّائم الإفطار عند غروب الشَّمس؟

الإجابة: لا يجب، ولكن يُسْتَحبُّ؛ لقول النَّبيِّ ﷺ حين نهىٰ عن الوصال: «**فَمَنْ كان مواصلًا فليواصل إلىٰ السَّحَر**»[٢].

---

(١) من «فتح الرب الودود» (١/ ٢٥٠) طبعة دار المنهاج.

(٢) أخرجه الدارمي في «سننه» (١٧٠٥).

صيام الجمعة بعد الخميس[1]

السؤال الثلاثون: سائل يقول: صمت يوم الخميس، وأتبعته بيوم الجمعة، فهل ذلك جائزٌ؟

الإجابة: نعم.

حكم صيام تارك الصلاة

السؤال الواحد والثلاثون: ما حكم مَنْ يصوم ولا يُصلِّي؟

الإجابة: هل يتصوَّر أنَّ أحدًا يصوم ولا يصلِّي، يأتي بالرُّكن الرَّابع، ويدع الرُّكن الثَّاني، علمًا بأنَّ الصِّيام والحج يُكتفىٰ فيهما بالإقرار بأنَّ هذا فرضٌ، لكنَّ الصَّلاة لا يكفي

(١) المقصود به: صيام التطوع في غير رمضان.

فيها الإقرار، بل إنَّه لو تركها وجب استتابته، فإن تاب وإلَّا قتل كفرًا علىٰ الأصحِّ، والجمهور يقولون: حدًّا.

فالَّذين لا يُكفِّرون بترك الصلاة يقولون: حدًّا، ولكنَّ الأدلَّة تدلُّ علىٰ أنَّ تارك الصَّلاة كافرٌ حلال الدَّم والمال، بعد أن يصحَّ عنه ترك الصَّلاة عمدًا، وهو يعتبر مرتدًّا، ويوقف أمام الحاكم الشَّرعيِّ، ويستتيبه؛ فإن تاب وإلَّا حكم عليه بالقتل كفرًا، وإذا اعتبرناه كافرًا؛ فإنه إذا مرض لا يُعاد، وإذا مات لا تُتبع جنازته، وأنَّ ماله يُعَدُّ فيئًا للمسلمين، وأنَّه لا يرث من مورِّثه، ووارثه لا يرث منه، وأنَّ زوجته تَبِينُ منه تلقائيًّا، فَتترتَّبت عليه تلك الأحكام جميعًا.

السؤال الثاني والثلاثون: ما حكم مَنْ يصوم وهو تاركٌ للصَّلاة؟

الإجابة: إِنْ كان لا يُصلِّي، وهو يصوم؛ فأقول:

الصِّيام لا يُقبَل مِمَّن لا يصلِّي؛ فإذا هداه الله يتوب الله عليه، والتَّوبة تَجُبُّ ما قبلها.

الصلاة فقط في رمضان

السؤال الثالث والثلاثون: رجلٌ لا يُصلِّي إلَّا في رمضان؛ فما حكم صومه؟

الإجابة: هذا كأنَّه لم يصلِّ ولم يصم.

السهر في ليالي رمضان

السؤال الرابع والثلاثين: ما حكم السهر في ليالي رمضان على اللعب؟

الإجابة: هذا تضييعٌ للوقت والعبادة بأن يكون

النَّاس في ليالي رمضان مُقْبلين علىٰ الصَّلاة، وعلىٰ التِّلاوة، وعلىٰ مذاكرة العلم، وهؤلاء يَبِيتون علىٰ الكرة، وعلىٰ اللَّعب، فهذا لا شكَّ أنَّه تضييعٌ للوقت، ثمَّ إنَّهم في النهار ينامون إلىٰ قبيل المغرب، وربَّما يُضيِّعون الصُّبح، ويُضيِّعون الظهر، ويُضيِّعون العصر، فهذه مصيبةٌ، ما أعظمها من مصيبةٍ!

حكم اللعب بالورق وغيره في رمضان

السؤال الخامس والثلاثون: ما حكم اللعب واللهو بالورق في رمضان؟

الإجابة: الحمد لله، والصَّلاة والسَّلام علىٰ رسول الله وعلىٰ آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا، أمَّا بعد:

فإنَّ العكوف علىٰ الملاهي مُحرَّمٌ في غير رمضان،

وهو في رمضان أشدُّ تحريمًا، وأقول: مَنْ حُرِمَ الفضل في هذا الشَّهر فإنَّه محرومٌ، ومَنْ حُرِمَ الخير في هذا الشَّهر فإنَّه محرومٌ، وإنَّ الَّذين يَبِيتون عاكفين علىٰ الورق، أو غيرها من اللَّعب، أو علىٰ أيِّ ترفيهٍ مثل التلفاز، والمشاهدة له، فهؤلاء قد حُرِمُوا خيرًا كثيرًا.

أليس في قراءة القرآن والصَّلاة النَّافلة، ومذاكرة العلم، والجلوس مع أهل الخير غِنًىٰ عن هذه الأمور؟! فليتَّقِ الله هؤلاء.

إنَّ الشَّباب الَّذين يخرجون إلىٰ الملاعب مِنَ الساعة الثامنة إلىٰ الساعة الرابعة صباحًا، فيقضون ثماني ساعاتٍ في الملاعب، فيَتعرَّضون للأفعال السَّيِّئة، والكلام القبيح؛ وإنَّ هذا لهو الشَّرُّ بعينه.

الأمر الثَّاني في هذا السؤال: أنَّ كلًّا منَّا مسؤولٌ عمَّن تحت يده، فإذا خرج الأب وترك ابنه نائمًا فإنَّه مسؤولٌ عنه، ويكون شريكًا له إذا سكت عنه، ويجب عليه أن

يُمرِّن أبناءه علىٰ طاعة الله ﷻ، ويُوقظهم إلىٰ الصَّلاة، ويُنبِّههم علىٰ فعل الخير، ويُعلِّمهم ما فيه الرشد، لعلَّ الله أن ينفعه بذلك.

أمَّا إنْ تركنا أبناءنا يذهبون حيث يشاؤون، ثمَّ يعودون إلىٰ البيت ولا يُصلُّون، فلا شكَّ أنَّ المسؤول الأوَّل عنهم هو الكبير.

وينبغي للكبير أن يتَّقي الله فيمن تحت يده، والله ﷻ يقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا﴾ [التحريم:٦]، والنَّبيُّ ﷺ يقول: «**كلُّكم راعٍ، وكلُّكم مسؤولٌ عن رعيَّته، فالأمير راعٍ، وهو مسؤولٌ عن رعيَّته، والرجل راعٍ في أهل بيته، وهو مسؤولٌ عن رعيَّته، والمرأة راعيةٌ في بيت زوجها وهي مسؤولةٌ عن رعيَّتها، وكلُّكم راعٍ، وكلُّكم مسؤولٌ عن رعيَّته**»[1].

(١) أخرجه البخاري (٧١٣٨)، ومسلم (١٨٢٩).

فنحن الكبار إذا أضعنا رعيتنا، وتركنا مسؤوليتنا ولم نبالِ بها، فإنَّ الله سيسألنا عنها، ولا شكَّ أنَّنا نخاف من العقوبة من الله عَزَّوَجَلَّ.

الأمر الثالث في هذا السؤال: من التَّعاون علىٰ البرِّ والتَّقوىٰ، إذا رأيت أنَّ أخاك مُقصِّرٌ في أبنائه، ولا يلتفت إليهم، ولا يعلمهم، ولا يأمرهم بالمعروف ولا ينهاهم عن المنكر، فعليك أن تُنبِّهه علىٰ ذلك.

وكذلك علىٰ الخطباء الَّذين يتكلَّمون في المساجد، عليهم أن يُنبِّهوا إلىٰ ذلك.

وهذه هي القدرة الَّتي يستطيعونها، وهي الكلام والنُّصح والإرشاد لعباد الله.

الصيام الجماعي

السؤال السادس والثلاثون: ما حكم ما يُسمَّى بـ(الصيام الجماعي، والصلاة الجماعية... وغيرها من العبادات)؟

الإجابة: هذا من أشدِّ المحظورات، ونحن نعرف هؤلاء القوم الَّذين يوجبون علىٰ النَّاس شيئًا ما أوجبه الله عليهم، يقولون من باب التَّحبيب: صيام جماعي، أو ما أشبه ذلك من الكلام، ونحن نعرف هؤلاء، ونعرف حالهم، والنَّاس كلُّهم يعرفونهم، وهذا أمرٌ باطلٌ، ومَنْ فعل ذلك فَقَدْ نصَّب نَفسَهُ مُشرِّعًا مع الله ورسوله ﷺ، وأوجب شيئًا لم يوجبه الله ﷻ، بل إنَّ النَّبيَّ ﷺ لم يأمر أحدًا أمرًا إلزاميًّا بقيام اللَّيل، أو أن يصوم يوم كذا.

ويجب عليهم أن يَتَّقوا الله، وأن يتوبوا من هذا

الَّذي يُسمُّونه (صوم جماعي، وقيام الليل جماعي، أو ما أشبه ذلك)؛ فهذا لا يجوز أبدًا، والله ﷻ يقول: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُا۟ شَرَعُوا۟ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ﴾ [الشورى:٢١].

حكم الصَّوم الجماعي في بعض الأيام[1]

السؤال السابع والثلاثون: هناك بعض الشباب الَّذين يرغبون في الدَّعوة إلى الله وتربية الشباب على الإسلام، فيستخدمون بعض البرامج ومنها الصِّيام الجماعي في بعض الأيام، فما حكم عملهم هذا؟ نرجو التَّوجيه، وجزاكم الله خيرًا؟

---

(١) من «فتح الرب الودود» (١/ ٢٥٢) طبعة دار المنهاج.

الإجابة: الحمد لله، والصَّلاة والسَّلام علىٰ رسول الله وعلىٰ آله وصحبه، وبعد:

فالدَّعوة إلىٰ الله ينبغي أن تكون علىٰ سُنَّة رسول الله ﷺ، ولم يُؤثر عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه قال لأصحابه: نصوم صيامًا جماعيًّا في صيام التَّطوُّع إلَّا ما أُثِرَ عن سلمة بن الأكوع أنَّ النَّبيَّ ﷺ أمر رجلًا من أسلم أن يُؤذِّن في الناس يوم عاشوراء: **«من كان صائمًا فليتمَّ صومه، ومَنْ كان أكل فلا يأكل شيئًا وليتمَّ صومه»**(١).

وفي روايةٍ: عن الرُّبيع بنت معوذ بن عفراء قالت: أرسل رسول الله ﷺ غداة عاشوراء إلىٰ قرىٰ الأنصار الَّتي حول المدينة: **«مَنْ كان أصبح صائمًا فليتمَّ صومه، ومَنْ كان أصبح مفطرًا فليتمَّ بقيَّة يومه»**(٢).

---

(١) أخرجه أحمد في «مسنده» (٢٧/ ٣٤) (١٦٥٠٨).

(٢) أخرجه مسلم (١٩١٩).

وذلك أنَّ صوم عاشوراء كان في بداية الإسلام واجبًا قبل أن يفرض رمضان، فلا ينبغي لأحدٍ يريد أن يُربِّي النَّشء علىٰ الإسلام أن يكلِّف الآخرين بأن يصوموا صيامًا جماعيًّا؛ لأنَّ هذا يعتبر بدعةً إذا قُصِد به الدِّين والتَّقرُّب إلىٰ الله، وقد قال النَّبيُّ ﷺ: «**مَنْ أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو ردٌّ**»(١).

وإنَّما علىٰ الدَّاعية أن يُبيِّن لطلابه ولمَنْ يدعوهم فضلَ الصِّيام؛ كصيام الإثنين والخميس، والأيَّام البيض، أو ثلاثة أيَّام من كلِّ شهرٍ، ولا يأمرهم أمرًا إيجابيًّا أن يصوموا هذا اليوم أو ذاك، ولكن يتركهم حسب إرادتهم ورغبتهم؛ لأنَّه إذا أمرهم وفرضه عليهم يكون قد حَوَّل المستحبَّ إلىٰ واجبٍ، وهذا تشريعٌ لم يأذن به الله ولا رسوله ﷺ، فالأحكام تبقىٰ

(١) أخرجه البخاري (٢٦٩٧)، ومسلم (١٧١٨).

كما هي علىٰ ما كانت عليه عند وفاة النَّبيِّ ﷺ، وما علىٰ الدَّاعية إلَّا أن يُبيِّن بالقول (بذكر الأحاديث الواردة في التَّرغيب في العمل) من دون أن يُكلِّفهم بذلك، وكما يجب علينا أن نَتأسَّىٰ بسُنَّة النَّبيِّ ﷺ وطريقته في كلِّ الأحكام- فكذلك يجب أن نَتأسَّىٰ به في الدعوة إلىٰ الله، وبالله التوفيق.

الغش في رمضان

السؤال الثامن والثلاثون: هل إذا غش بعض الطلبة في نهار رمضان، فهل هذا الغشُّ يؤثِّر على الصِّيام أو لا؟

الإجابة: الغشُّ في جانبٍ، والصِّيام في جانبٍ[1].

(١) يرىٰ شيخنا النجمي رَحِمَهُ اللَّهُ عدم بطلان الصِّيام بالغش، كبعض المعاصي الَّتي لا تبطله.

غش الطلاب في الاختبارات

السؤال التاسع والثلاثون: نريد نصيحةً للطُّلاَّب الَّذين يَغشُّون في الاختبارات في رمضان؟

الإجابة: الطُّلاَّب قد غلبوني، ولا يسمعون كلامي عندما كنت أراقب عليهم في الامتحانات، وكنت أُذكرهم بقول النَّبيِّ ﷺ: «**المُتحلِّي بما ليس له كلابس ثَوْبي زُورٍ**»(١).

إذًا: فيجب عليك أخي الطَّالب أن تَقْنعَ بعلمك الَّذي آتاك الله، وما رزقك الله منه فهو يكفي لحلِّ الأسئلة.

---

(١) أخرجه البخاري بلفظ: «**المتشبع بما لم يعطَ كلابس ثوبي زور**» (٥٢١٩)، وبنفس اللفظ أيضًا أخرجه مسلم (٢١٢٩).

استخدام حبوب منع الحيض لاستكمال صيام رمضان

السؤال الأربعون: ما حكم استخدام حبوب منع الحيض في رمضان فقط لإكمال صوم شهر رمضان كاملا؟

الإجابة: أباح الله ﷻ للنِّساء أن يُفْطِرنَ في أيَّام الحيض، وأيَّام النفاس، وقد قال النَّبيُّ ﷺ: «**ما رأيت من ناقصات عقلٍ ودينٍ أفسد للُبِّ الرجل الحازم منهنَّ**». قالوا: فما نقصان عقلها ودينها؟ قال: «**أمَّا نقصان عقلها؛ فإنَّ الله جعل شهادة امرأتين بشهادة رجلٍ، وأمَّا نقصان دينها؛ فإنَّها تمكث أيَّامًا لا تصوم ولا تُصلِّي**»(١).

إذًا: فالله ﷻ أباح للمرأة أن تفطر أيَّام الحيض والنفاس، ولا يلزم أن تأخذ حبوبًا من أجل أن تكمل

(١) أخرجه البخاري (٣٠٤)، ومسلم (٨٠).

شهر رمضان، مع العلم أنَّ هذه الحبوب الَّتي كثيرٌ من النساء يَقَعْنَ في أخذها، فهذه تؤثِّر علىٰ المرأة، فينبغي للنِّساء أن يتركنها.

القضاء والكفارة عن رمضان

كفارة الصيام

السؤال الواحد والأربعون: هناك إنسانٌ مريضٌ، له سَنَتان، ولم يصم، فهل يُطْعَم عنه، أو يُصَام عنه؟

الإجابة: يُطْعم عنه.

حكم من جامع زوجته في نهار رمضان

السؤال الثاني والأربعون: رجلٌ جَامَعَ زوجته في نهار رمضان قبل ستِّ سنواتٍ، ولم يُكفِّر، فما يجب عليه الآن؟

الإجابة: هذا ينظر في حاله، ولا يجوز له أن يُسوِّف في الكَفَّارة، بل يجب عليه أن يؤدِّيها، فإن كان لا يستطيع

صيام شهرين متتابعين، فينتقل إلىٰ التَّكفير بالإطعام، أمَّا إِنْ كان يستطيع- فيجب عليه أن يُكفِّر بالصَّوم.

كفارة الفطر في رمضان لغير المطيق

السؤال الثالث والأربعون: سائلٌ يقول: رجلٌ كبيرٌ في السِّنِّ لا يستطيع الصَّوم، هل يُطعِم عن كلِّ يومٍ مسكينًا، أو يطعم في الشَّهر سِتِّين مسكينًا؟

الإجابة: يطعم عن كلِّ يومٍ مسكينًا، وأمَّا إطعام السِّتين مسكينًا فهذا في مسألة الظِّهار، وليس المقصود في رمضان، والأحوط أنَّه: إذا مضت العشرة أيَّام أطعم عن العشرة أيَّام، ثمَّ إذا مضت العشرة أيَّام الثَّانية يطعم عنها، وهكذا في الثَّالثة.

مقدار إطعام المساكين (كفارة الفطر)

السؤال الرابع والأربعون: الكبير إذا ترك الصِّيام يُلزم بالإطعام كما هو معلومٌ لديكم، ولكن سؤالي: ما مقدار هذا الإطعام بالوزن؟ وهل له أن يُطعم المساكين بوجبة غداءٍ أو عشاءٍ مثلا؟

الإجابة: مقدار الإطعام هو مُدٌّ، والمُدُّ ست مئة جرام، ونحن الآن نقول للنَّاس: كيلو جرام؛ باعتبار أنَّ النَّاس في هذا البلد -من فضل الله عَزَّوَجَلَّ- في نعمةٍ، وإلَّا فالواجب هو أقلُّ من كيلو جرام.

الإطعام عمن مات وهو عاجز عن الصيام

السؤال الخامس والأربعون: هل مَنْ عَجَز عن الصِّيام ثمَّ مات قبل استكمال شهر رمضان، هل يَلْزم أولياءه الإطعامُ عنه أم لا؟

الإجابة: لا يلزم أولياءَه الإطعامُ عنه.

حكم قضاء الصِّيام عن الميت[1]

السؤال السادس والأربعون: إنَّ لي بنتًا تُوفِّيت في الشهر الماضي وعليها صيام سِتَّة أيامٍ من شهر رمضان، فما هو الَّذي علينا نحو ذلك الصِّيام؟ هل نقضيه عنها

(١) من «فتح الرب الودود» (١/ ٢٥٢) طبعة دار المنهاج.

أو نتصدَّق عنه أو ليس علينا شيءٌ نحوه؟

الإجابة: الحمد لله، والصَّلاة علىٰ رسول الله وآله وصحبه وبعد:

فإِنْ كانت ابنتكم تَمكَّنت من القضاء ولم تقضِ فعليكم أن تقضوا عنها، أو تطعموا عن كلِّ يومٍ كيلو من الأرز أو البر أو الحنطة، أمَّا إن كان استمرَّ بها المرض حتَّىٰ ماتت، فليس عليكم ولا عليها شيءٌ.

قيام رمضان

صلاة التراويح في البيت مع الأهل

السؤال السابع والأربعون: أيُّهما أفضل للإنسان: أن يصلِّي التراويح مع الإمام، أم يصلِّي بأهل بيته لأنَّهم لا يعرفون قراءة القرآن؟

الإجابة: إذا كان يصلِّي في بيته، ويصلِّي بأهله فلا شكَّ أنَّه أفضل، وإِنْ صلَّىٰ مع الإمام، ثمَّ عاد قبل الوتر، وصلَّىٰ بأهله جاز ذلك، ولو زاد علىٰ عدد عشر أو ثلاث عشرة ركعةً؛ فليس في ذلك شيءٌ؛ لأنَّ النَّبيَّ ﷺ لم يُحدِّد عددًا من الركعات، بل كان عمله أنَّه يصلِّي إحدىٰ عشرة ركعةً أو ثلاث عشرة ركعةً، ولكن لم يُحدِّد[1].

---

(١) وفي هذا نظر؛ لحديث عائشة رضي الله عنها مخبرةً عن رسول الله ﷺ أنَّها =

ولمَّا قال لعبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «**أُخبِرتُ أنَّك تصلِّي اللَّيل ولا تنام، وتصوم النَّهار!**». قال: إنِّي أفعل، قال: «**فلا تفعل؛ فإنَّك إذا فعلتَ نَفِهَت النَّفس، وهَجَمَت العين**[1]**، وإنَّ لنفسك عليك حقًّا، ولأهلك عليك حقًّا، ولزوجك عليك حقًّا، فأعطِ كلَّ ذي حقٍّ حقَّه**»[2].

=

قالت: «ما كان يزيد في رمضان ولا في غيره علىٰ إحدىٰ عشرة ركعة، يصلي أربعًا، فلا تسل عن حسنهنَّ وطولهنَّ، ثمَّ يصلِّي أربعًا فلا تسل عن حسنهنَّ وطولهنَّ، ثمَّ يصلِّي ثلاثًا، فقلت: يا رسول الله، أتنام قبل أن توتر؟ قال: «**يا عائشة، إنَّ عيني تنامان ولا ينام قلبي**». [أخرجه البخاري (٢٠١٣)، ومسلم (٧٣٨]، وقد ذهب جماعة من العلماء علىٰ أنَّه يجوز الزيادة علىٰ ذلك، ولا يُعلم لوجه الزيادة علىٰ الإحدىٰ عشرة ركعة دليلٌ غير آثارٍ ضعيفة.

(١) نفهت النفس: أي: تعبت وكلت. وهجمت العين: أي: غارت وضعف بصرها.

(٢) أخرجه البخاري (١١٥٣)، ومسلم (١١٥٩).

وعلىٰ هذا: لم يُحدِّد الرَّسول ﷺ في قيام اللَّيل ركعاتٍ محدودةً.

وكذلك المرأة الَّتي أتت عائشة رضي الله عنها وقد ذكرت من صلاتها، فقال النَّبيُّ ﷺ لها: «**عليكم من الأعمال ما تطيقون؛ فإنَّ الله لا يملُّ حتَّىٰ تَمَلُّوا**»(١).

قيام الليل سنة، وليس بفرض

السؤال الثامن والأربعون: هل قيام اللَّيل واجبٌ؟

الإجابة: إنَّ قيام اللَّيل ليس بواجبٍ، ولكنَّه شُرِعَ لنا، فالصِّيام فرضٌ والقيام سُنَّةٌ.

---

(١) أخرجه مسلم (٧٨٢).

مسائل متفرقة

التوقيت بالتقويم

السؤال التاسع والأربعون: هل يُعمل بالتَّوقيت الَّذي في التَّقويم في الإمساك والإفطار في شهر رمضان؟

الإجابة: علىٰ كلِّ حالٍ، فتحرِّي الفجر، وتحرِّي غروب الشمس أحوط، ولكن عندما يُؤخذ بالتَّقويم علىٰ طلوع الفجر، ويمتنع من الطعام والشراب من بعد التَّوقيت الَّذي في التَّقويم يظهر أنَّ هذا التَّوقيت مُتقدِّمٌ علىٰ طلوع الفجر الفعليِّ؛ فهو من باب الاحتياط.

الإطعام للعاجز عن الصيام

السؤال الخمسون: ما كيفية الإطعام في حق العاجز عن صيام شهر رمضان؟

الإجابة: العاجز عن الصِّيام يمكث حتَّىٰ تنتهي عشرة أيام، ثمَّ يشتري عشرة كيلو من الأرز الطيب الجيد، ويعطيها لأهل بيت فقراء، ثمَّ إذا مضت العشرة الثانية كذلك، وإذا مضت العشرة الأخيرة كذلك.

صيام الجنب

السؤال الواحد والخمسون: ما حكم مَنْ نام وهو جُنُبٌ، ثمَّ أُذِّنَ لصلاة الفجر وما زال في نومه؟

الإجابة: صومُهُ صحيحٌ، ويجب عليه أن يغتسل.

تعمد الإفطار في رمضان بدون عذر

السؤال الثاني والخمسون: ما حكم مَنْ أكل أو شرب عامدًا في نهار رمضان وهو صحيحٌ معافى، وماذا عليه؟

الإجابة: لا يجوز أن يَتعمَّد الإنسان الأكل والشُّرب في نهار رمضان وهو صحيحٌ، ويجب عليه الإمساك من هذه النَّاحية، ويجب عليه أن يقضي من النَّاحية الأخرىٰ.

الإمساك عن المفطرات في شهر رمضان

السؤال الثالث والخمسون: شخص دخل شهر رمضان وهو لا يعلم بدخوله إلا في أوَّل يومٍ منه، فماذا عليه؟

الإجابة: علىٰ كلِّ حالٍ، مثل هذا ينبغي أن يُمسك بعدما يعلم أنَّه في رمضان، وأن يقضي ذلك اليوم.

الاحتلام مع الإنزال يوجب الاغتسال

السؤال الرابع والخمسون: تنازع العلماء في مسألة الاحتلام بين مُوجبٍ للاغتسال منه، وبين مَن لا يوجبه، فما الحكم فيه؟ وجزاك الله خيرًا؟

الإجابة: الاحتلام يجب فيه الغسل، فمتىٰ أنزل الإنسان، وَجَبَ عليه الغسل، أمَّا إذا احتلم ولم يُنْزل فليس عليه شيءٌ؛ لقول النَّبيِّ ﷺ: «**الماء من الماء**»[1]، ولا شكَّ أنَّ الحديث منسوخٌ في جانبٍ، والحكم باقٍ

(١) أخرجه مسلم (٣٤٣).

في جانبٍ آخر، فهو منسوخٌ في جانب الجماع، إذ أنَّ الاغتسال للجماع لا يُشترَط له الإنزال، فإذا الْتَقَىٰ الختانان (وحصل الإيلاج) وَجَب الغسلُ، ولكن الجانب الآخر وهو الاحتلام، فإذا احتلم عند ذلك إمَّا أن يُنْزِل فيجب عليه الغسلُ، وإمَّا ألا يُنْزل، فلا يجب عليه الغسل.

نزول المذي لا يفسد الصَّوم

السؤال الخامس والخمسون: رجلٌ داعب امرأته وهو صائمٌ في نهار رمضان، ونزل منه المَذي، فهل صيامُهُ صحيحٌ؟ علمًا بأنَّه لم يجامعها.

الإجابة: نزول المَذْي لا يُبْطل الصِّيام، وإنَّما يَبْطل الصِّيامُ لو نزل المني، فلو أنزل الرجل أو المرأة منيًّا،

يجب عليه أن يقضي هذا اليوم، أمَّا المذي فإنَّ البلوىٰ به حاصلةٌ للرِّجال وللنِّساء أيضًا، فلذلك لا نستطيع أن نقول: إنَّ المذي يوجب القضاء.

نزول المذي والودي للصائم

السؤال السادس والخمسون: هل المذي والودي[1] يُفطران الصَّائم أم لا؟

الإجابة: لا.

---

(١) المذي: هو ماء أرق من المني يخرج بسبب الملاعبة أو النظر. والودي: ماء أبيض ثخين يخرج عقب البول، أو عند حمل شيء ثقيل.

نزول الدم لا يُفَطِّر

السؤال السابع والخمسون: سائلٌ يقول: في أحد الأيَّام كان هناك رجلٌ صائمٌ، فذهب إلى عمله، فأصابه مسمارٌ في قدمه، فنزل منه دمٌ، فهل هذا يبطل الصَّوم أم لا؟

الإجابة: لا يبطل الصَّوم، وغاية ما في المسألة أنَّ نزول الدَّم إذا كان كثيرًا، فهذا يضعف بدن الصَّائم.

الروائح النفَّاذة كالبنزين لا تبطل الصَّوم[1]

السؤال الثامن والخمسون: هل يبطل الصَّومَ شمُّ الرَّوائح النَّفَّاذة كالبنزين؟

(١) من «فتح الرب الودود» (١ / ٢٥١) طبعة دار المنهاج.

الإجابة: لا يُبْطل الصَّومَ إلَّا إذا شمَّ بقصدٍ.

الفهرس

مقدمة الناشر ٥

مختصر ترجمة فضيلة الشيخ أحمد ابن يحيى النجمي رحمه الله

.....خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.

مقدمات الصيام ١٨

شروط الصَّوم ١٨

معيار رؤية الهلال ١٨

نية الصِّيام للفريضة لابد أن تكون من الليل ١٩

حكم من تسحر بعد الوقت ٢٠

حكم الوصال إلىٰ السحر ٢١

استحباب السحور ٢١

الأعذار المبيحة للفطر معيار المرض المُرَخِّص للفطر ٢٣

حكم الإغماء أثناء الصَّوم ٢٣

حكم إفطار مريض القلب ٢٤
إتيان الرخصة ٢٥
سفر الصائم في أول يوم من رمضان ٢٦
حكم جمع الصلاتين للمفطر في السفر ٢٧
السفر للعمل مما يُجَوِّز الفطر ٢٨
حكم انقطاع الدم المؤقت للمرأة ٢٨
من أكل أو شرب ناسيًا لا يفطر ٣١
مفطرات الصائم ٣٢
حكم أكل العلك والشمة أثناء الصيام ٣٢
شرب الدخان يفسد الصيام ٣٣
الكحل أثناء الصيام ٣٣
حكم السهو في الإفطار ٣٥
حكم القبلة للصائم ٣٦
الأذان قبل وقت المغرب بخمس دقائق ٣٦

المعاصي المفطرة ٣٧
الإبر في رمضان ٣٨
ضرب الإبر في العضل لا يفطر خلاف الوريد ٣٩
استعمال المرهم والبنسلين لا يفطر ٤٠
حكم من أكل أو شرب ظانًّا أنَّه ليل فتبين له طلوع الفجر ٤٠
الجماع نسيانًا أثناء الصيام ٤١
مستحبات الصِّيام ومكروهاته ٤٣
المؤذن بعد غروب الشمس هل يبدأ بالأذان أم بالإفطار ٤٣
استحباب تعجيل الفطر ٤٤
صيام الجمعة بعد الخميس ٤٥
حكم صيام تارك الصلاة ٤٥
الصلاة فقط في رمضان ٤٧
السهر في ليالي رمضان ٤٧
حكم اللعب بالورق وغيره في رمضان ٤٨

الصيام الجماعي ٥٢
حكم الصَّوم الجماعي في بعض الأيام..... ٥٣
الغش في رمضان..... ٥٦
غش الطلاب في الاختبارات ٥٧
استخدام حبوب منع الحيض لاستكمال صيام رمضان ٥٨
القضاء والكفارة عن رمضان ٦٠
كفارة الصيام ٦٠
حكم من جامع زوجته في نهار رمضان..... ٦٠
كفارة الفطر في رمضان لغير المطيق ٦١
مقدار إطعام المساكين (كفارة الفطر)..... ٦٢
الإطعام عمن مات وهو عاجز عن الصيام..... ٦٣
حكم قضاء الصِّيام عن الميت ٦٣
قيام رمضان ٦٥
صلاة التراويح في البيت مع الأهل ٦٥

قيام الليل سنة، وليس بفرض ٦٧

مسائل متفرقة ٦٨

التوقيت بالتقويم ٦٨

الإطعام للعاجز عن الصيام ٦٩

صيام الجنب ٦٩

تعمد الإفطار في رمضان بدون عذر ٧٠

الإمساك عن المفطرات في شهر رمضان ٧٠

الاحتلام مع الإنزال يوجب الاغتسال ٧١

نزول المذي لا يفسد الصَّوم ٧٢

نزول المذي والودي للصائم ٧٣

نزول الدم لا يُفَطِّر ٧٤

الروائح النفَّاذة كالبنزين لا تبطل الصَّوم ٧٤

الفهرس ٧٦